

تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر وموقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية

د. بن بوزيان محمد¹

أ / بن منصور نجيم²

الملخص:

استهل البحث بعرض موجز عن تاريخ الصيرفة الإسلامية، مفهومها وأهم دعائمها، ليتبعه عرض تجربة الجزائر في هذا المجال ممثلة في بنكين، مع عرض أهم الصيغ المتعامل بها، ومدى الإبداع والابتكار في المنتجات التي يقدمانها.

محاولة منا تقييم هذه التجربة الجزائرية الجديدة في هذا المجال، والحكم الموضوعي عليها ارتأينا أن نقدم نبذة وجيزة عن تجارب أهم الدول الرائدة في الصيرفة الإسلامية على المستوى العالمي سواء تعلق الأمر بالبلدان العربية أو البلدان الإسلامية وغير الإسلامية، معتمدين في ذلك على أرقام وإحصائيات من جهات رسمية، لنستخلص في الأخير عدة ملاحظات وتقديم مجموعة من التوصيات.

Résumé :

On a abordé cette étude par exposer en bref l'histoire de la finance islamique, son concept et ces piliers les plus importants, suivie d'une présentation de l'expérience algérienne dans ce domaine représenté par deux banques ; leurs formules les plus utilisées, et les mesure de la créativité et de l'innovation dans les produits quelles donnent.

Pour essayer d'évaluer l'expérience algérienne dans ce nouveau domaine, et de donner un jugement objectif, nous avons entrevue brièvement les expériences des

pays leaders dans le système bancaire islamique au niveau mondial qu'ils soient arabes, islamiques ou non islamiques, en s'appuyant sur des sondages et des statistiques officielles, pour conclure par divers observations et en proposant un ensemble de recommandations

¹ د. بن بوزيان محمد، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، mbenbouziane@yahoo.fr

² أ / بن منصور نجيم، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، nadjimmail82@yahoo.fr

المقدمة:

أصبح حديث الصحف والجرائد وكل وسائل الإعلام أسير الأزمة المالية الحالية. حيث تركت هذه الأخيرة بصمة في جميع المجالات ،لما سببته من آثار وأضرار. فلا يزال الهيكل الحالي للنظام الاقتصادي والمالي مثار جدل ونقاش نظرا لانعدام الثقة في نجاعته للخروج من ويلات أعنف أزمة ضربت الاقتصاد العالمي بعد الكساد العظيم. فالتركيز المتزايد على الأخلاق والقيم في المعاملات الاقتصادية والمالية ظل موضوع الساعة ،بحكم أن من أهم أسباب الأزمة الحالية هو الجشع و انعدام الرؤى الأخلاقية في المعاملات لجني الأرباح .الأزمة الحالية أسقطت الستار على البنوك الإسلامية رغم تجاهلها عدة عقود من الزمن ،فأصبحت محطة أنظار العالم نظرا لخروجها من الأزمة شبه معافاة بحكم التحري في تسيير معاملاتها ،لما يوافق الأخلاق والقيم والتي تنضوي تحت لواء ديننا الحنيف الإسلام،الذي يحرم معظم أنواع المعاملات المالية والاقتصادية التي كانت سببا في الأزمة الراهنة. فذاع صيتها وتنامي عددها ليس في البلاد الإسلامية فقط بل تعدى ذلك إلى خارجها.

الجزائر دولة إسلامية كان لها الحظ في تجربة هذه الصناعة الجديدة لأكثر من عقدين، لكن السؤال الذي يطرح نفسه، هل استطاعت الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر أن تفرض نفسها ضمن المنظومة البنكية، ويكون لها نفس الصدى مقارنة مع الدول الإسلامية وغير الإسلامية الأخرى؟ أو بعبارة أخرى هل يمكن للجزائر أن تكون ضمن البلدان الرائدة في المصرفية الإسلامية؟

محاولة منا الإمام بجميع جوانب الموضوع ارتأينا أن نقسم هذا العمل إلى ثلاث مباحث وهي كالآتي:

المبحث الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية- المبحث الثاني: التجربة الجزائرية في الصيرفة الإسلامية- المبحث الثالث: موقع الجزائر في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية.

المبحث الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية

بعد مرور أكثر من عقدين من الزمن على إنشاء المصارف الإسلامية بصورتها الحالية، يلاحظ المتتبع لنشأتها الانجازات الضخمة التي حققتها والانتشار الواسع الذي وصلت إليه، سواء على مستوى البلدان الإسلامية أو على مستوى باقي الدول التي تدين بغير الإسلام. فأصبح البنك الإسلامي جنبا إلى جنب مع البنك التقليدي الكلاسيكي، بل تعدى ذلك إلى فتح فروع أو وكالات تعمل بمقاييس البنك الإسلامي داخل البنك الكلاسيكي نفسه.

التعريف الشائع للبنك الإسلامي هو انه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء"، بخلاف البنك التقليدي، الذي يقوم أساسا عليها(سعر الفائدة).هو مؤسسة تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي.أو بعبارة أخرى هو مؤسسة مالية

مصرفية تقوم بالأعمال المصرفية من حشد للمدخرات وتوظيف للأموال وتقديم مختلف الخدمات المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية(1).

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية (2): جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة، فظهرت أهمية إعادة النظر في الهياكل المالية و النقدية و الأدوات التمويلية في الدول الإسلامية، حيث بدأ التفكير المنهجي في بعض دول العالم الإسلامي لإنشاء البنوك الإسلامية، فكانت البداية في الأربعينيات من القرن العشرين حيث أنشئت في ماليزيا صناديق الادخار بدون فائدة. لتليها باكستان في عام 1950 وذلك بإنشاء مؤسسة في الريف تقبل الودائع من الميسورين بدون عائد، تم تعاود إقراضها إلى صغار المزارعين بلا فوائد. وعلى نفس النمط نشأت في الريف المصري في ميت غمر سنة 1963 بنوك ادخار محلية تعمل وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية وبلا فوائد على الودائع لديها، لكن لم يكتب النجاح لتلك الفكرة في كلا البلدين باكستان ومصر نظرا لنقص الكوادر التي تعمل من أجل تسيير وأداء النشاط في مثل تلك المصارف الإسلامية فضلا عن عدم وجود أساس واضح للعمل في البنوك الإسلامية. وعليه يمكن القول أن الانطلاقة الحقيقية للبنوك الإسلامية كانت في السبعينات بتأسيس مصرف يقوم على استبعاد الفائدة وهو مصرف ناصر الاجتماعي في مصر عام 1971 ، ثم بعده البنك الإسلامي للتنمية عام 1974 فبنك دبي الإسلامي عام 1975 ، وهكذا توالى المصارف الإسلامية حتى أصبح هناك ما يزيد عن 600 مصرفا في الوقت الراهن، ومن المتوقع الوصول إلى 800 مصرفا إسلاميا مع نهاية 2015 (3).

يمكن اختصار نشأة وتطور البنوك الإسلامية تناسبا مع تأسيس المؤسسات التالية و التي تعتبر لبنة أساس كان لها الفضل والدعم لتطور الأداء المؤسسي للصيرفة الإسلامية:

بنك التنمية الإسلامي: مؤسسة مالية دولية تأسست سنة 1975م، تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، مجتمعة ومنفردة، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية(4).

الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: تأسس سنة 1977م. أهم أهدافه، دعم الروابط بين المصارف الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين نشاطاتها وتأكيد طابعها الإسلامي تحقيقاً لمصالحها المشتركة ودعماً لأهدافها في تطبيق قواعد ونظم المعاملات الإسلامية في المجتمع. أسهم الاتحاد في نشر العديد من المؤلفات التي غطت شتى مناحي المصرفية الإسلامية كما أعد الاتحاد الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية وصدر منها 9 أجزاء حتى الآن. تم إعادة تنظيم الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية وأعيد تسميته "المجلس العام للبنوك الإسلامية" ليعبر أعماله سنة 2001 واختيرت مملكة البحرين مقراً له(5).

➤ **المعهد الدولي للبنوك الإسلامية والاقتصاد الإسلامي:** أنشئ عام 1981م، ولقد شارك في تأسيسه معظم الجامعات العربية والإسلامية وكذلك العديد من الهيئات والمؤسسات الإسلامية، ولقد اختيرت دولة "قبرص التركية الإسلامية" مقراً له. أهدافه تتمثل في:

1. إعداد أجيال تجمع بين الثقافة الشرعية والخبرة الفنية في مجال الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية 2. التوصل إلى بلورة المنهج الاقتصادي الإسلامي 3. تكوين مدرسة الاقتصاد الإسلامي 4. وضع الضوابط العلمية والعملية للمؤسسات المالية الإسلامية.

5. تشجيع الدراسات والبحوث في مجال الاقتصاد والمصارف الإسلامية⁽⁶⁾.

➤ **الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية:** تأسست سنة 1983م، تم الاتفاق على أن يكون أعضاء الهيئة هم رؤساء هيئات الرقابة بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء بالاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية كما يضم إليها خمسة آخرون يختارون من بين العلماء الثقات

على مستوى العالم الإسلامي. ومن أهم اختصاصات هذه الهيئة: دراسة وإبداء الرأي فيما تصدره هيئات الرقابة الشرعية، ومراقبة أنشطة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية للتأكد من التزامها بمعايير الشريعة الإسلامية ومن تم إبداء الرأي في المسائل المصرفية والمالية التي تطلبها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، على أن تكون قرارات الفتوى للهيئة ملزمة على هذه المؤسسات إذا صدرت بالإجماع

لقد ساهمت الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية في مساعدة المصارف الإسلامية الجديدة، وفي بث الثقة في أعمالها، ولكن توقف نشاطها لأسباب معينة، وقامت كل مجموعة بنوك إسلامية بإنشاء هيئة للفتوى والرقابة الشرعية مثل مجموعة بنوك فيصل الإسلامية، ومجموعة بنك دله البركة الإسلامية، ومجموعة بنوك السودان الإسلامية وهكذا .

➤ **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:** هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة، والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم. كما تنظم الهيئة عدداً من برامج التطوير المهني (وخاصة برنامج المحاسب القانوني الإسلامي وبرنامج المراقب والمدقق الشرعي) في سعيها الرامي إلى رفع مستوى الموارد البشرية العاملة في هذه الصناعة وتطوير هياكل الضوابط والحوكمة لدى مؤسساتها. لقد تأسست الهيئة بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعها عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 1 صفر 1410هـ الموافق 26 فبراير 1990م في الجزائر. وقد تم تسجيل الهيئة في 11 رمضان 1411هـ الموافق 27 مارس 1991م في دولة البحرين (مملكة البحرين، الآن) وبصفتها منظمة دولية مستقلة، تحظى الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصلة الاعتبارية حول العالم (200 عضواً من أكثر من 45 بلداً، حتى الآن) ومنها المصارف المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من الأطراف العاملة في الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية الدولية⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: مبادئ البنوك الإسلامية⁽⁸⁾ : تُستمد مبادئ التمويل الإسلامي من القرآن الكريم والسنة المحمدية ويمكن تلخيص هذه المبادئ الإسلامية للتمويل في أربعة مفاهيم كما يلي:

1 - تحريم الفائدة أو الربا: إن أول مبدأ وأهم مفهوم هو التحريم الكامل للفائدة أخذا وعطاء، وهذا ما هو معروف بلفظ الربا.

فالنقود شرعا لا تلد نقودا، وعندما يتفشى الربا في اقتصاد بأكمله فإن العواقب لا يمكن إلا أن تكون وخيمة. مصداقا لقوله تعالى بعد باسم الله الرحمن الرحيم: «**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ**» ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ^ط وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ^ط فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ^ط وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ^ط هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ^ط الآية 275 من سورة البقرة . «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**» * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ ثَبُتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ^ط « الآية 278-279 من سورة البقرة.

إن عدم التعامل بالربا أحد أركان المصرف الإسلامي و يعتبر شرطا ضروريا لقيامه ومعاملاته، ولكنه غير كاف. يقول الدكتور رفيق المصري: "ولم تقم هذه المصارف الإسلامية من اجل أن الربا حرام فحسب، بل قامت من اجل تطبيق الإسلام بجميع أوامره و نواحيه في مجالات عملها"⁽⁹⁾ فعليه إلى جانب هذا المبدأ الأساسي لابد من التقيّد بمبادئ لا تقل أهمية عنه وهي كالآتي:

2- المعايير الأخلاقية: المبدأ الثاني يتعلق بالمعايير الأخلاقية. عندما يقوم المسلم باستثمار أمواله في شيء ما فإن واجبه الديني يحتم عليه التأكد من أن ما يقوم بالاستثمار فيه هو أمر جيد ومفيد. ولهذا السبب، يجب على المسلم أن يتحرى الشرعية في المعاملات والاستثمارات التي يكون طرفا فيها حتى يكون متأكدا انه بعيدا كل البعد عن الطرق غير المشروعة لكسب المال⁽¹⁰⁾.

3- القيم الأخلاقية والاجتماعية: المبدأ الثالث يتعلق بالقيم الأخلاقية والاجتماعية. حيث تدعو الشريعة الإسلامية إلى رعاية الفقراء والمعوزين ومساعدتهم. وعلى هذا، يتوقع من المؤسسات المالية الإسلامية أن توفر خدمات خاصة للمحتاجين من الناس، وهذا لا يقتصر على مجرد الهبات والتبرعات الخيرية بل تتخذ أيضا طابعا مؤسسيا في العمل المصرفي الإسلامي في شكل قروض بدون أرباح أو عمولات وهو ما يعرف بالقرض الحسن.

4- المسؤولية عن المخاطر التجارية: المبدأ الرابع والأخير يتعلق بالمفهوم الشامل للعدالة والإنصاف، وهي فكرة وجوب أن تشارك جميع الأطراف المعنية على حد سواء في المخاطرة والربح على حد سواء في أي مسعى أو عمل. لكي يكون مستحقا لأي عائد، يجب على مقدم التمويل تحمل مخاطر هذا العمل أو النشاط التجاري أو تقديم بعض الخدمات الأخرى مثل توفير الأصول، وإلا فإن مقدم التمويل، من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، ليس فقط طفيلي اقتصادي بل آثم أيضا. وهذا المبدأ مستمد من الحديث النبوي الشريف "الخراج بالضمان". ومعنى هذا هو

أن المرء يصبح مستحقا للربح فقط عندما يتحمل مسؤولية مخاطر الخسارة. عن طريق ربط الربح مع احتمال الخسارة، يميز القانون الإسلامي الربح الشرعي عن جميع الأشكال الأخرى للمكاسب.

تتدخل هيئة الرقابة الشرعية للوقوف على مدى احترام المؤسسات الإسلامية لهذه المبادئ، وترشيد معاملاتها معتمدة على أخصائيين وعلماء دين مدربين في هذا النوع من المعاملات .

المطلب الثالث: صيغ التمويل الائتمانية المقدمة في الصيرفة الإسلامية : بما أن الشريعة الإسلامية هي قانون البنوك الإسلامية الداخلي الذي تلتزم به في المعاملات المصرفية، نجد أن هناك اجتهاد كبير ودائم من قبل الفقهاء وأهل الاختصاص في استحداث صيغ وتكييف أخرى حتى تكون موافقة لمبادئ وأحكام هذه الشريعة السمحاء لتكفل شرعية النشاط وعدالة الربح. يمكن التمييز بين صيغ التمويل المعتمدة في هذا الجهاز المصرفي كالآتي:

1- صيغ التمويل بالمشاركات: يشمل هذا النوع من التمويل على عقد المشاركة، المضاربة، المزارعة، والمساقاة، بحيث يعمل البنك الإسلامي على تلبية مختلف احتياجات زبائنه، وذلك بان يأخذ دور الوسيط بين من يملك المال ويملك الجهد أو الخبرة، وبين من يملك هذه الأخيرة ولا يملك المال.

***المشاركة:** هي اتفاق بين البنك الإسلامي و العميل للمساهمة في راس مال بنسب متساوية أو متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم أو في تملك عقار أو أصل منقول سواء على أساس دائم أو متناقص بحيث يشتري العميل حصة البنك بشكل متزايد (مشاركة متناقصة)، تتم المشاركة في الأرباح وفقا لشروط اتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لنصيب المشارك في راس المال⁽¹¹⁾.

***المضاربة:** يقدم فيها احد الطرفين المتعاقدين و يسمى صاحب المال أو رب المال، قدرا محددا من راس المال، ويتصرف تصرف الشريك الموصى، بينما يقدم الطرف الآخر و يسمى المضارب التنظيم و الإدارة للقيام بأي مشروع أو تجارة أو صناعة أو خدمة بهدف تحقيق الأرباح ، والمضارب أمين ووكيل ،فهو كأمين يطلب منه أن يتصرف بحكمة وحسن نية، ويكون مسؤولا عن الخسائر الواقعة بسبب إهماله المتعمد، وهو كوكيل ينتظر منه أن يوظف و يدير راس المال بطريقة تولد من عمل المضاربة القدر الأمثل من الأرباح، دون انتهاك القيم الإسلامية ،وفي اتفاق المضاربة قد يتعدد جانب الممولين كما قد يتعدد جانب المنظمين، ولكلمة مضاربة مرادف آخر و هو القراض، وفي هذه الحالة يطلق على الممول بالمقارض.

***المزارعة:** نظرا للمخاطر العديدة التي ترافق تمويل القطاع الزراعي يميل اغلب الممولين إلى تجنبها، فيدفعون الأرض إلى من يزرعها، على أن يقوموا باقتسام الأرباح لاحقا بنسب شائعة. وتعتبر المزارعة عقد شركة بين طرفان، الأول يملك الأرض والثاني يملك القدرة على خدمتها من حرث و زرع وسقي، على أن يحصل على الجزء المتفق عليه من المتحصل.

***المساقات:** يتم هذا الأسلوب التمويلي بان يدفع مالك الأشجار أشجاره لمن يقوم بالاهتمام بها من تنظيف ري، سقي وتلقيح مقابل جزء معلوم من الثمار أو نسبة يتم الاتفاق عليها.

2- صيغ التمويل بالبيع: يحدث هذا النوع من التمويل حينما يكون الدفع مؤجلا، وهو يتضمن تقديم أي من عناصر الإنتاج أو السلع المنتهية إلى الصناعيين أو التجار أو المستهلكين مباشرة، مع تأجيل دفع الثمن حيث يعتمد هذا النوع من التمويل على مديونية ثابتة محددة عكس التمويل الربوي، وتعد صيغة المراجعة أهم أسلوب فيه.

*** المراجعة:** تتمثل في شراء البنك لسلعة ما بناء على طلب المشتري وبيعها له بزيادة معلومة مع بيان الثمن الأساسي للسلعة.

*** السلم:** وهو اتفاق لشراء سلعة من نوع معين بكمية وجودة محددة بسعر محدد مسبقا تسلم في تاريخ مستقبلي محدد، يدفع البنك الإسلامي بصفته المشتري كامل سعر الشراء عند إبرام عقد السلم أو في غضون فترة لاحقة لا تتعدى ثلاثة أيام حسبما تراه الهيئة الشرعية للبنك مباحا.

*** الاستصناع:** اتفاق مع عميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد، على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفا، وباعتبار البنك بائعا فان له الاختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه أو أن يعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته موردا أو مقاولا عن طريق إبرام عقد استصناع مواز (12).

3- صيغ التمويل بالإيجار: بالإضافة إلى الصيغ التمويلية المعتمدة على المشاركة والبيع فان هناك صيغ أخرى لا تقل أهمية عنها، بحيث تعتمد هذه الصيغ على الإيجار، والتي تمكن الاقتصاديين الذين يبحثون عن مزيدهم بالآلات والمعدات الإنتاجية التي يحتاجها نشاطهم من الحصول عليها على سبيل الإجارة، بالإضافة إلى صيغة أخرى تتعلق بالجانب الفلاحي الذي يكتسي طابعا تجاريا وهي التمويل بالمغارة.

*** الإجارة:** عقد إيجار بين طرفين أما الطرف الأول فيكون المصرف (المؤجر) والذي يملك الأصل، بحيث يؤجره لطرف ثاني (المستأجر)، هذا الأخير الذي يستفيد من الأصل لفترة معينة وبأجر معين حسب الاتفاق. تنقسم الإجارة حسب مآل الأصل عند انتهاء العقد إلى إجارة تشغيلية يبقى الأصل فيها ملكا للمؤجر، وإجارة منتهية بالتسليم يؤول فيها ملك الأصل للمستأجر (13).

*** المغارة:** يعتبر هذا النوع من التمويل من التمويلات التي لم تلق أهمية لدى المصارف الإسلامية، والمغارة هي دفع الأرض الصالحة للزراعة لشخص لكي يغرس فيها أشجارا، على أن يتم اقتسام الشجر والأرض بين الطرفين حسب الاتفاق.

بعد حديثنا عن الصيغ المتبعة في التمويل الإسلامي لابد لنا من الوقوف على عملية أساسية في نشاط هذه البنوك ألا وهي **عملية التصكيك**. والذي يقصد بها عملية تحويل الأصول المالية غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق الأوراق المالية، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية أو مالية. أو بعبارة أخرى هي تحويل الموجودات العينية أو المنافع إلى صكوك قابلة للتداول، مع مراعاة بعض الضوابط الشرعية التي تقوم على أساس ملكية المستثمر، أصولا تدر دخلا يمثل عائد الصك.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عرفت الصكوك الإسلامية بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الإكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله". تتنوع الصكوك الاستثمارية الإسلامية إلى أنواع عديدة وفقاً لعدة اعتبارات:

- **حسب آجالها**: تنقسم إلى صكوك قصيرة الأجل لمدة ثلاثة أشهر أو ستة أو سنة وتسمى أيضاً بشهادات الإيداع أو الاستثمار ، وصكوك متوسطة وأخرى طويلة الأجل.

- **بحسب صيغتها**: إلى صكوك مضاربة، إجارة، مشاركة، سلم، إستصناع، متاجرة، أسهم، القرض الحسن. ضف إلى ذلك صيغ أخرى مثل صكوك ذات أجل محدد، صكوك دائمة، صكوك متناقصة وصكوك متزايدة.

- **بحسب التخصيص**: إلى صكوك خاصة تصدر لتمويل مشروع معين، وصكوك عامة توزع حصيلتها على جميع الاستثمارات التي يقوم بها المصرف أو الجهة المصدرة.

كما يمكن تقسيم الصكوك حسب الجهة المصدرة إلى صكوك حكومية ، صكوك الشركات، صكوك البنوك. عند الحديث عن أكثر الصكوك انتشاراً واشتهاراً، تجدنا نختصرها في صنفين ، صكوك قابلة للتداول وأخرى غير قابلة للتداول.

أ- **الصكوك القابلة للتداول**: وهي صكوك تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع لذلك يمكن تداولها، وهي: صكوك المضاربة، صكوك المشاركة، صكوك الإجارة، صكوك صناديق الاستثمار.

ب- **الصكوك غير القابلة للتداول**: وهي التي لا يجوز تداولها لأنها قائمة على الديون، وما كان هذا شأنه فلا يجوز تداوله، لأنه يفضي إلى تأجيل البدلين، وتتمثل هذه الصكوك في: صكوك السلم، صكوك الإستصناع وصكوك المراجعة (14).

المبحث الثاني: التجربة الجزائرية في الصيرفة الإسلامية

بعد هذا العرض الموجز عن مفهوم الصيرفة الإسلامية نتطرق الآن إلى واقعها في الجزائر. فالجزائر بلد إسلامي مستقل حديثاً عن مستعمر طال احتلاله إلى قرابة القرن والنصف . فمن بين ما ورثته الجزائر عن النظام الإستعماري نظام بنكي يتكوّن من حوالي 20 بنكاً، وكان من الأهداف الأساسية للدولة بعد الإستقلال تأسيس نظام بنكي وطني تسيطر عليه، ويضطلع بتمويل التنمية الوطنية، لذا تم اتخاذ قرار تأميم البنوك الأجنبية سنة 1966، لتصبح البنوك المصرفية الناشطة بنوكاً عمومية براس مال عمومي 100%، يحكم نشاطها بنك مركزي جزائري. تتعاقب الإصلاحات المالية للنظام البنكي الجزائري من إصلاح 1971 إلى إصلاحات 1986، حقبة تميزت فلسفتها بالاعتماد على التخطيط المركزي القائم على الملكية الكاملة والشاملة للدولة حيث تعود ملكية النظام البنكي بما في ذلك البنوك التجارية بالكامل إلى الدولة . هذه الملكية تتيح للدولة الفرصة لتوجيه التمويلات حسب الأهداف التنموية المسطرة المدرجة تحت توجه اقتصادي اشتراكي أُنْداك. فهيمنة هذا النظام قد ألغت كل الفرص نحو إنشاء بنوك خاصة أو حتى مساهمة الخواص في البنوك العمومية الموجودة. يأتي قانون 1988 كمعدل ومتمم لقانون

1986 هدفه إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد و المؤسسات، لكن لا مجال للحديث عن البنوك الخاصة إلا مع صدور قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر في أبريل 1990 .

لقد ادخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي و السلطة النقدية أو بهيكل البنوك. ولأول مرة منذ قرارات التأمين تم السماح للبنوك الأجنبية بان تقيم أعمالها لها في الجزائر كما تم أيضا وبموجب نفس الأحكام السماح بإنشاء بنوك خاصة.

بنك البركة كان أول بنك يجسد إصلاح 1990 حيث تأسس يوم 1990/12/06 عدة اشهر فقط بعد صدور قانون النقد والقرض. مؤسسة مختلطة جزائرية وسعودية، يمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي. تخضع النشاطات التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية. فهو بذلك أول تجربة للصيرفة الإسلامية في الجزائر ليتبعه بعد عقد من الزمن بنك السلام الإسلامي⁽¹⁵⁾.

المطلب الأول: تجربة بنك البركة الإسلامي في النظام المصرفي الجزائري :

يعد بنك البركة الجزائري أهم فرع في مجموعة البركة الدولية التي تعتمد الصيرفة الإسلامية في نشاطها، تتمثل الأنشطة الرئيسية للبنك في تقديم خدمات الصيرفة بالتجزئة والصيرفة التجارية، ويدير البنك 26 فرعاً عبر التراب الوطني. ينافس فرع مجموعة البركة بالجزائر بنكان آخرون ينشطان في ميدان الصيرفة الإسلامية، وهما بنك السلام الإماراتي والخليج بنك الذي تحول فرعه بالجزائر إلى العمل البنكي التقليدي رغم أنه ضمن مجموعة مصرفية إسلامية. ضمن سياق الجوائز السنوية التي تمنحها مجلة جلوبال فاينانس (global finance) المتخصصة في مجال البنوك والتمويل العالمية، تعود جائزة أفضل بنك إسلامي لعام 2012 لأربع وحدات مصرفية تابعة لمجموعة البركة ألا وهي: بنك البركة الأردني، بنك البركة في جنوب إفريقيا، بنك البركة في البحرين، وأخيراً بنك البركة في الجزائر⁽¹⁶⁾. هذه الجائزة الرمزية إن دلت على شيء فإنما تدل على أن بنك البركة الجزائري استطاع أن يفرض نفسه ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية وان يكون لنفسه وعاء مصرفياً إسلامياً لا بأس به في بيئة مصرفية تحكمها قوانين كلاسيكية لا تتناغم في عدة جوانب مع الصيرفة الإسلامية. لتأكيد ذلك لا بد من عرض النتائج المالية التي حققها بنك البركة خلال السنوات القليلة الماضية مع ذكر أهم المنتجات المقدمة من قبله.

الفرع الأول: النتائج المالية لبنك البركة خلال الحقبة 2010-2012: استطاع بنك البركة الجزائري برأسمال قدر

بـ 500.000.000 دج في سنة 1991 أن يحقق نتائج مالية إيجابية بصفة متتالية منذ تأسيسه إلى يومنا هذا، من خلال سياسته الحكيمة وإدارته المتناسقة، سيما انفراده بالساحة المصرفية الإسلامية لمدة تفوق العقد من الزمن، استطاع من خلالها مضاعفة رأسماله إلى 2.500.000.000 دج سنة 2006، ليصل إلى 10.000.000.000 دج سنة 2009⁽¹⁷⁾. ساعده في تحقيق ذلك زيادة عدد فروع عبر الوطن حيث من 17 فرع سنة 2006 إلى 26 فرع خلال السنة الحالية 2013. الجدول التالي يبين عينة من سنوات الازدهار التي عرفها البنك في حصيلته المالية .

جدول رقم 1: الحصيللة المالية لبنك البركة بين سنة 2010 و 2012

الوحدة (مليون دولار)	سنة 2010	سنة 2011	سنة 2012
مجموع النتائج	1624	1760	1931
الموارد	1212	1367	1492
التمويلات	755	779	745
الأموال الخاصة	249	265	276
صافي الدخل	44	50	54

المصدر: الموقع الرسمي لبنك البركة

من خلال هذه البيانات المالية المقدمة من قبل البنك نفسه نلاحظ أن البنك حقق انجازات ايجابية هامة ترجمت في : زيادة في مجموع النتائج تراوحت بين نسبة 8.37% سنة 2011 مقارنة بسنة 2010 لتصل إلى 9.71% سنة 2012. نفس الشيء بالنسبة للموارد حيث زادت بنسبة 12.78% سنة 2011 مقارنة بسنة 2010 لتصل نسبة الزيادة إلى 9.14% سنة 2012 مقارنة بالسنة السابقة. يعكس هذا التحسن في كل من النتائج والموارد، زيادة في صافي الدخل تراوحت بين 13.63% سنة 2011 و 8% سنة 2012. يعزى هذا التحسن في نمو الدخل من كافة العمليات التمويلية والاستثمارية و التوسع في شبكة فروعه وزيادة موارده البشرية وتنوع الخدمات والمنتجات المقدمة. وقد أهلت هذه الخطوات لتحقيق الاستفادة القصوى من الفرص المواتية في السوق الجزائري المتنامي بفضل قوة أداءه الاقتصادي نتيجة ارتفاع أسعار النفط والغاز. أما فيما يخص التمويلات نلاحظ أن هناك تراجع بنسبة -4.36% سنة 2012 مقارنة بزيادة قدرت بـ 3% سنة 2011. يعود سبب ذلك إلى بعض القيود التي فرضها البنك المركزي على التمويل الشخصي بالإضافة إلى تجميد بعض التمويلات الخاصة بالاستهلاك.

الفرع الثاني: منتجات بنك البركة الجزائري : يعمل بنك البركة، كغيره من البنوك الإسلامية، على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق الصيغ الإسلامية المعروفة، والتي من بينها المضاربة، السلم والاستصناع. فالتمويل بالمضاربة لهذا البنك يخص الحرفيين وأصحاب المهن الحرة لإنجاز مشاريعهم، ويشترط في المشروع أن يستوفي شروط الجدوى، لاسيما ما يتعلق بالمردودية الاقتصادية والمالية؛ أما بالنسبة للتمويل عن طريق السلم فالبنك يشتري البضائع بدفع عاجل لثمنها على شكل تقديم على الحساب، وعند تسليم البضائع يتعاقد الطرفان على البيع بالوكيل؛ في حين يتم تطبيق صيغة التمويل بالاستصناع في بنك البركة الجزائري من خلال التزام البنك بتوفير التمويل المسبق للزبون، وذلك مقابل علاوات تدخل فيها تكلفة المنشأة، مضاف إليها هامش الربح. في إطار تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نأخذ ولاية غرداية نموذجا، بحيث تم تمويل 1000 امرأة لها نشاطات اقتصادية في البيوت، كما قدم البنك 131 مشروعا اقتصاديا في شكل مشاركة خلال سنة 2011-2012 (18).

لقد واصل بنك البركة الجزائر تطوير مجموعة منتجاته، فبالإضافة إلى منتج تسهيلات التمويل الأصغر الناجح في جميع أنحاء البلاد (تمويل مقدم لذوي الدخل المحدودة)، طرح البنك خدمات لتأمين تكافلي جديدة وإجارة لتمويل دفع الإيجار. كما أنجز أيضا الأعمال التحضيرية لطرح منتج ادخار جديد للحج والعمرة في 2013

وكذلك منتج تمويل مصمم خصيصا للمؤسسات الصغيرة جدا. ضف إلى ذلك مشروع بطاقة فيزا قادرة على تقديم سلف نقدية للمسافرين في الخارج . وبمجرد إتمام التنفيذ الكامل لنظام العمليات المصرفية الرئيسية سوف يطرح البنك مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية الإلكترونية، مع التخطيط للتوسع الأكبر عبر الوطن من خلال زيادة عدد الفروع لتصل حسب المخطط إلى 45 فرعاً بحلول عام 2017 (19).

بالنظر إلى واقع الصيغ التمويلية التي يقدمها بنك البركة الجزائري، نجد أنها مركزة في المراجعات، ويعود ذلك، حسب تبرير البنك نفسه، إلى المنازعات القضائية التي دخل فيها مع أصحاب عقود المضاربة التي باشرها مع انطلاقته من جهة، وغياب الإطار القانوني الذي يحمي حقوقه في هذا المجال من جهة ثانية. وهو تبرير موضوعي ومقبول. غير أنه لا ينبغي أن يظل هذا التبرير غطاء لتفادي تمويل المشروعات المخاطرة، ويبعد بالتالي البنك عن الأهداف المنوطة به كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثاني: تجربة بنك السلام الجزائري هو بنك إسلامي حديث التأسيس بالجزائر، يعتبر ثاني بنك إسلامي، بعد بنك البركة، يعمل في السوق المصرفية الجزائرية، وهو مؤسسة مالية تخضع كافة تعاملاتها للقوانين الجزائرية، جاء كثمرة تعاون جزائري إماراتي تم تأسيسه بتاريخ 2006/06/08، وانطلق في نشاطه في أكتوبر 2008. كان ذلك في إطار عملية تأسيس مجموعة من مصارف السلام في البلدان العربية و الإسلامية بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية في كافة أنحاء العالم. اختيرت الجزائر لتحتضن أحد مقراته لما تتمتع به من محيط استثماري خصب، ساعد على هذا الاختيار الانفتاح الاقتصادي الذي كان للجزائر على الدول العربية، حفزته التجربة الناجحة لبنك البركة في الجزائر لما حققه من نتائج إيجابية خلال مسيرة عقد من الزمن. قدر رأسمال مصرف السلام عند افتتاحه عام 2008 بـ 72 مليار دينار جزائري (100 مليون دولار)، ثم تم رفعه إلى 140 مليون دولار نهاية سنة 2009 استجابة لمتطلبات السلطات النقدية الجزائرية، التي ألزمت كل البنوك بضرورة رفع رؤوس أموالها إلى 140 مليون دولار كحد أدنى، ليصبح أكبر المصارف الخاصة العاملة في منطقة شمال إفريقيا، وضمن الخطط المستقبلية للمصرف فإنه يسعى لفتح فروع له عبر كامل التراب الجزائري. بلغ عدد المساهمين في مصرف السلام 22 مساهما معظمهم من الإمارات العربية المتحدة، بينما ينتمي بقية المساهمين إلى دول مجلس التعاون الخليجي واليمن ولبنان. ويعتبر هذا المصرف، أحد فروع مصرف السلام الإماراتي، الذي يقدم خدمات مصرفية إسلامية (20).

الفرع الأول: منتجات بنك السلام الجزائري (21) : يتعامل مصرف السلام الجزائري مع الكثير من المنتجات الإسلامية المتعارف عليها لدى البنوك الإسلامية، لاسيما صيغ الاستثمار المباشر والتمويل بالمراجحة أو التمويل بالمضاربة، التمويل بالإجارة، صيغة التمويل بالبيع الآجل، وصيغة التمويل بالسلم والتمويل بالاستصناع، كلها حسب المدير العام للمصرف إبراهيم فينيك، صيغ تحمل معاني العدالة في التنمية والاستثمار، فضلا عن أنها تساهم في نشر الوعي بأهمية المصرفية الإسلامية، وقدرتها على خدمة العملاء. يتطلع مصرف السلام إلى لعب دور ريادي في سوق الصيرفة الإسلامية من خلال منتجات وابتكارات تتناسب ومبادئ الشريعة الإسلامية تتمثل في حسابات التوفير، وحسابات الودائع الاستثمارية، وتمويل العقارات من أجل الحصول على مسكن جديد من خلال

المراجحة، حيث تصل مدة التمويل إلى 20 سنة مع إمكانية تمويل قيمة العقار بـ 80 في المائة. كما تتضمن الخدمات المصرفية لمصرف السلام تمويل شراء السيارات عن طريق المراجحة لمدة تمويل تصل إلى خمس سنوات، في حدود 80 في المائة، إضافة إلى التمويلات الاستهلاكية لشراء الأثاث والتجهيزات الإلكترونية لمدة سنتين. ويمنح المصرف إمكانية رهن سندات الخزنة مقابل الحصول على تمويل، علاوة على منتج شهادات الاستثمار، التي يمكن الاكتتاب فيها لمدة 30 إلى 60 شهرا، وتتلقى المكافأة في آخر كل فترة بحسب الأرباح المحققة.

هناك توقع من قبل مختصين أن يشهد نشاط المصرف توسعاً ملحوظاً على جميع الصعد، بما فيها إطلاق خطة للانتشار الجغرافي لتغطية المناطق التي توفر طلباً كبيراً في وسط وشرق وغرب البلاد، كما يشرع المصرف في تدريب مجموعة جديدة من كوادره على أساليب وتقنيات الصيرفة الإسلامية، وآليات التمويل الإسلامي المناسبة مع طبيعة كل نشاط اقتصادي سواء في مجال العقار أو الصناعة أو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقطاع الفلاحة، أو الأساليب التي تتبعها المصارف الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية. فمستقبل المصرف واعد و الفرص كلها مواتية له على الساحة المصرفية الجزائرية، بحكم انفراده هو وبنك البركة بالمجال المصرفي الإسلامي الجزائري الذي يلقي اهتمام العام والخاص عبر العالم، لما حققته الصيرفة الإسلامية من تطور وانتشار في بيئة اتسمت بالتأزم والانحصر على اثر الأزمة المالية الراهنة التي يعيشها العالم منذ 2008.

المبحث الثالث: موقع الجزائر في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية .

إن ترتيب البنوك الإسلامية الجزائرية ومكانتها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية يترجم في عرض موجز عن واقع تجربتها في الدول العربية والغربية المسلمة وغير المسلمة على حد سواء. فعليه ارتأينا أن نأخذ عينة من الدول الرائدة في هذا المجال على سبيل الذكر لا الحصر حتى تكون لدينا رؤية واضحة، لكي نستطيع أن نحكم من خلالها على هذه الصناعة الحديثة في الجزائر، والخروج بأهم الملاحظات وتقديم أهم الاقتراحات والتوصيات.

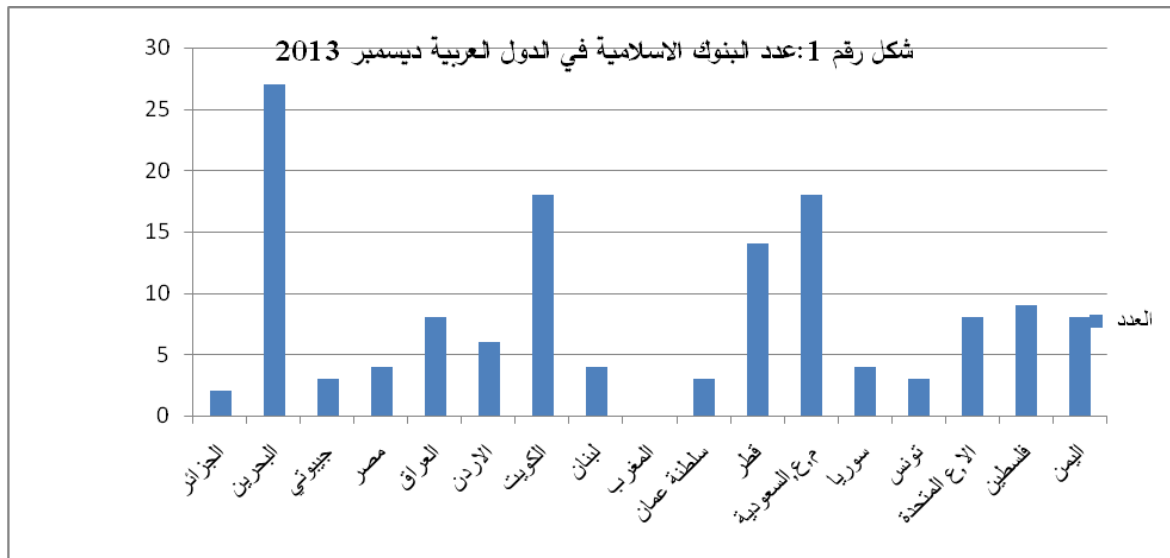
المطلب الأول: واقع البنوك الإسلامية في العالم العربي والإسلامي

الفرع الأول: تجربة البنوك الإسلامية في الدول العربية عند الحديث عن الصيرفة الإسلامية في الدول العربية يستوجب منا الوقوف على أهم البلدان العربية الرائدة في هذا المجال استنادا إلى تقارير دولية من مصادر مختلفة. فحسب تقرير أصدرته شركة بيتك للأبحاث المحدودة التابعة لمجموعة بيت التمويل الكويتي "بيتك" يوم 2014/02/08، مفاده أن المملكة العربية السعودية احتلت المرتبة الأولى عالميا لجهة حجم الأصول المصرفية الإسلامية، في حين حلت دولة الكويت في المرتبة الرابعة بعد السعودية وماليزيا والإمارات. بيت التمويل الكويتي "بيتك" الذي تأسس سنة 1977 كأول بنك إسلامي في الكويت والخليج العربي يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، استطاع أن يفرض نفسه على الساحة العالمية لينتشر عبر دول العالم منشأ بنك مستقلة له في تركيا، البحرين وماليزيا، مستغلا نشاطاته الاستثمارية بالو.م.أ وأوروبا ودول شرق آسيا والشرق الأوسط في جني أرباح مجزية متنامية استطاع من خلالها توسيع شبكة فروعه المحلية، وتحديث خدماته التي حظيت بالتقدير من جامعة برادو الأمريكية على المستوى المتميز في خدمة العملاء(22). الإمارات هي الأخرى من السباقين لاحتضان الصيرفة

الإسلامية من خلال إنشاء أول بنك إسلامي حديث، ألا وهو بنك دبي الإسلامي سنة 1975 لتليه عدة بنوك إسلامية أخرى احترفت الصيرفة الإسلامية محققة انجازات كبيرة، لتحتل المرتبة الثالثة عالميا حسب التقرير السالف. في السياق ذاته، اخذ "بنك دبي الإسلامي" خلال شهر أوت 2013 المركز الرابع، على قائمة مجلة "ميد" الاقتصادية لأكبر عشرين بنكا إسلامياً في المنطقة من حيث الأصول. أما قطر، حسب تقرير لمؤسسة ستاندرد آند بورز للتصنيف الائتماني ذكر أن الاستراتيجية التي تتبعها الحكومة القطرية الهادفة لجعل البلد مركزا للصيرفة الإسلامية تسير بنجاح، ما جعلها الأسرع نمواً في العالم، وأوضح أن ذلك سيجعل من سوق الصيرفة الإسلامية في قطر ثالث أوسع سوق في الخليج، بعد السعودية والإمارات العربية المتحدة.

البحرين هي الأخرى من الدول التي احتضنت الصناعة المصرفية الإسلامية في مهبها، حيث تضم 27 مصرفاً متوافقاً مع الشريعة الإسلامية، كما يعمل بها 5 شركات تمويل واستثمار و10 شركات تكافل، وبذلك يبلغ إجمالي المؤسسات العاملة في البحرين وفق الضوابط الشرعية 52 مؤسسة مختلفة المجالات. فقد شهدت المملكة نمواً ملحوظاً في الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث قفز إجمالي الأصول ضمن هذه الفئة من 1.9 مليار دولار في عام 2000 إلى 26.2 مليار دولار لغاية شهر أوت 2013. يرجع ذلك إلى استحواذها على الحصة الأكبر للبنوك الأكثر نمواً على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، إذ بلغت حصتها 33% ضمن قائمة أكبر 30 بنكاً إسلامياً في الخليج من حيث الدخل. ووفقاً لآخر التقارير الصادرة عن المجلس نفسه، فإن 10 بنوك بحرينية مثلت الحصة الأكبر في القائمة متفوقة على ثلث المؤسسات المالية المرصودة (23).

يمكن اختصار النشاط البنكي الإسلامي العربي في هذا الشكل الذي يبين كل دولة حسب عدد البنوك الإسلامية العاملة فيها:



المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على محرك البحث Google في معرفة عدد البنوك الإسلامية حسب كل بلد، بالاستعانة ببرنامج اكسل.

من هذا الشكل البياني، تظهر البحرين في المرتبة الأولى من حيث عدد المؤسسات المالية البنكية الإسلامية لتليها الكويت ثم السعودية، فقطر. أما الجزائر فهي في المراكز الأخيرة، بتوفرها على بنكين إسلاميين فقط، بالرغم من تراكم عدة سنوات من الخبرة في هذا المجال، واتساع السوق الجزائري لعدة مصارف يمكنه استيعابها .

الفرع الثاني : تجربة البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية غير العربية : إن نصيب الصيرفة الإسلامية

في البلدان الإسلامية غير العربية هام، معتبر، ومتنامي ، تأخذ ماليزيا حصة الأسد فيه، لما حققته من انجازات في نظامها المالي الإسلامي اجمع(24). فقد أبدى هذا الأخير تطورا ملموسا في بيئة تتصف بالمزيد من الحرية والتنافس، وذلك تماشيا مع الاندماج المتزايد بين النظام المالي الإسلامي الماليزي والساحة المالية الإسلامية العالمية. التشريع كان من بين العوامل الرئيسية لنجاح هذا النظام، وتحقيق انجازات بارزة عجلت من قرار التحرير المالي للصيرفة الإسلامية المبرمج لعام 2007 ليكون في عام 2004، نظرا للتنمية السريعة والأداء المستقر لصناعة الصيرفة الإسلامية طوال الأعوام السابقة (25). حسب نشرة «سيرفاي ماغازين» التي يصدرها صندوق النقد الدولي أن ماليزيا هي أكبر سوق للسندات الإسلامية في العالم لعام 2008 حيث يوجد بها ما يقرب من 47 مليار دولار، تمثل ثلثي السوق العالمي في هذا المجال. فماليزيا فتحت أبوابها للمصارف الإسلامية في العالم مند 2003 لتقديم خدماتها المصرفية داخل ماليزيا، فلديها اليوم خمسة بنوك إسلامية لا تقدم إلا المنتجات المتوافقة مع الشريعة، ثلاثة منها من خارج ماليزيا مثل بيت التمويل الكويتي وبنك الراجحي وبنك قطر الإسلامي، كما أن لديها بنكين محليين هما بنك معاملات وبنك إسلام، إضافة إلى عديد من البنوك التقليدية التي تقدم منتجات متوافقة مع الشريعة، بمعنى وجود شبائيك توفر الخدمات المالية الإسلامية وشبائيك أخرى توفر الخدمات التقليدية(26)، وهذه البنوك ملزمة بتعيين هيئات شرعية تشرف على عملها، كما أن لدى البنك المركزي هيئة شرعية مستقلة تابعة له للإشراف على ما تقدمه البنوك من منتجات ترى أنها متوافقة مع الشريعة.

أما اندونيسيا أكبر دولة إسلامية حيث يدين 86 في المائة بالإسلام، فهي تأتي بعد ماليزيا وسنغافورا عندما يتعلق الأمر بالتمويل الإسلامي. فهي تحتضن حاليا 23 مصرفا إسلاميا خالصا وأكثر من 450 مصرفا تقليديا بوحداث إسلامية، علما بأن أول مصرف إسلامي تأسس فيها كان في عام 1992 تحت اسم "بنك معاملات"، و هو المصرف الذي ارتفع عدد المتعاملين معه من 132 ألف في عام 2005 إلى 664 ألف في عام 2006، بينما البنك الأجنبي الوحيد الحاصل على رخصة تسويق الأدوات والمنتجات المالية الإسلامية هو "مصرف هونغ كونغ و شنغهاي" الذي افتتح وحدة باسم "أمانة الشريعة". و تحاول سلطات هذا البلد تطوير قوانينها و أنظمتها المصرفية المتعثرة لاستقطاب مستثمري الخليج و لمواجهة التوسع الهائل في هذه الصناعة و التي يقال أنها تنمو في اندونيسيا بنسبة 70 بالمائة من عام إلى آخر (27).

إيران وباكستان كانتا الحدث في الصيرفة الإسلامية من خلال أسلمة الجهاز المصرفي بأكمله، بما فيه البنك المركزي السلطة النقدية العليا في البلاد، حيث استطاعا أن يمهدا الأرضية الخصبة لاحتضان هذه الصناعة الجديدة، وفتح الأبواب أمام جميع الاستثمارات والمعاملات الإسلامية.

المطلب الثاني: واقع الصيرفة الإسلامية في الدول غير الإسلامية

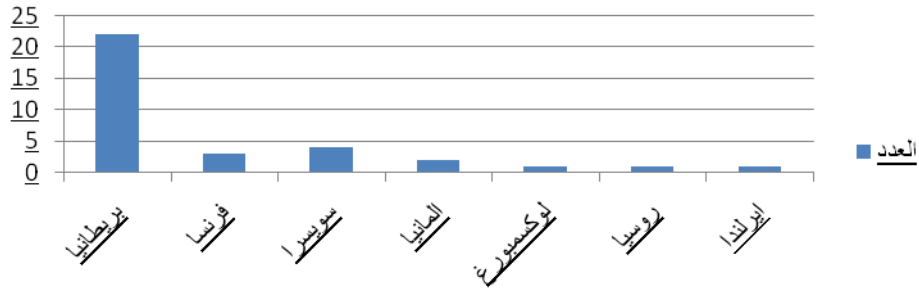
الفرع الأول: واقع البنوك الإسلامية في أوروبا : تعتبر بريطانيا أول مركز مالي إسلامي خارج الدائرة الإسلامية ، باعتباره النافذة الأولى للصيرفة الإسلامية في قارة أوروبا ، كان له الفضل في إحتضان والترخيص في أكتوبر 2004 لأول بنك إسلامي بمعايير تحترم الشريعة الإسلامية ومبادئ الصيرفة الإسلامية، ألا وهو البنك الإسلامي البريطاني (IBB) ، وإعطاء التراخيص لبنوك تقليدية لفتح نوافذ للمنتوجات الإسلامية ، حيث يبلغ عدد البنوك التي تقدم منتوجات تتوافق و الشريعة الإسلامية إلى 22 بنك، منها 5 بنوك إسلامية و 17 بنك تقليدي له نوافذ يقدم من خلالها منتوجات إسلامية . يعود تاريخ النشاط المصرفي الإسلامي في بريطانيا إلى أواخر السبعينيات وبداية الثمانيات، حيث سمحت الحكومة البريطانية لبعض الشركات الاستثمارية الإسلامية في العمل في لندن، لكن في جو متأزم مع أواخر الثمانينات شددت الخناق على المؤسسات المالية الأجنبية بسن قانون المصارف 1987 الذي ينص على تشديد المراقبة وزيادة الضرائب. وعليه يمكن القول أن البداية الحقيقية للصيرفة الإسلامية البريطانية كانت ابتداء من أكتوبر 2004 لتحقق إنجازات كبرى في هذا المجال . فحسب آخر الإحصائيات وصل حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في السوق المالية البريطانية إلى 4.5 مليون جنيه إسترليني سنة 2013 ، و وصل عدد الصكوك الإسلامية المصدرة في بريطانيا إلى 37 صكا إسلاميا، حيث تحتل لندن الرتبة الثامنة عالميا في استقطاب الأموال و الاستثمارات الإسلامية (28).

ذكرت صحيفة "ديلي ميل" إن الأصول المودعة في البنوك الإسلامية ببريطانيا، تفوق بكثير الأصول الإسلامية في دول مثل باكستان، وبنغلاديش، وتركيا، ومصر، ضف إلى ذلك أن هناك 55 كلية ومعهدًا متخصصًا يقدمون مناهج دراسية في الشؤون المالية الإسلامية في بريطانيا، وهو عدد يفوق نظيره في أي مكان في العالم (29). كل هذه المعطيات تخول للندن لان تكون عاصمة للتمويل الإسلامي كما يأمل رئيس الوزراء ديفيد كامرون أن تكون، والذي قالها صراحة: " لا أريد أن تكون لندن أكبر عاصمة للتمويل الإسلامي في العالم الغربي بل أود أن تقف إلى جانب دبي كواحدة من أكبر عواصم التمويل الإسلامي في العالم." كلمة ألقاها إثر فعاليات المنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي، في مركز أكسل لندن، يوم 2013/10/31.

أما فرنسا، فتجربتها مع الصيرفة الإسلامية تعود رسميا لأواخر افريل 2011، حيث أصدرت أول الصكوك في السوق المالية الفرنسية تتماشى مع الشريعة الإسلامية، وبعدها دخلت مجموعة البنك الشعبي وبنك فرنسا في فتح نوافذ للمنتجات الإسلامية (المراجحة والإجارة، ..) التي تسائر متطلبات سوق العقار الفرنسي. بينما خارج فرنسا فقد استغلت أقدميتها في النشاط البنكي في دول الخليج، محققة نصيبا لا بأس فيه من حيث الأصول المالية التقليدية، دعمته بإنشاء فروع ونوافذ إسلامية في عدة بنوك للنيل بالنصيب الضائع من التمويل الإسلامي (30).

اختصارا للتجربة الأوروبية في مجال الصيرفة الإسلامية نعرض الشكل البياني التالي:

شكل رقم 2: عدد البنوك الإسلامية في الدول الأوروبية



المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على معطيات من محرك البحث قوقل باستعمال برنامج اكسل

من خلال الشكل أعلاه يتبين أن بريطانيا تحتل المرتبة الأولى في عدد المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في المملكة لتليها سويسرا، ثم فرنسا وألمانيا. ألمانيا القوة الصناعية الكبرى في منطقة اليورو كانت تجربتها مع الصيرفة الإسلامية محتشمة بالرغم من تواجد حوالي 4.5 مليون مسلم، أغلبهم من جنسيات تركية. فمسيرتها في هذا المجال كانت خارج البلاد لاسيما في دول الخليج، أين كانت تستنزف سيولة البترودولار من خلال فتح شبائيك إسلامية لدى بنوكها التقليدية العاملة هناك. أما في ترابها الداخلي فكانت البداية الرسمية بعد عدة محاولات فاشلة، ابتداء من عام 2010 بإنشاء أول مؤسسة مالية إسلامية في مدينة منهايم تراعي شروط الاقتصاد الإسلامي (31).

الفرع الثاني: واقع الصيرفة الإسلامية في أمريكا (32): يعود تاريخ تجربة البنوك الإسلامية في أمريكا إلى الثمانينات، حيث تم تأسيس بنك ويتير في ولاية كاليفورنيا ليكون أول بنك إسلامي يرخص له بالعمل في الو.م.أ، على الرغم من عدم ذكر البنك صراحة بأنه بنك إسلامي، فانه يقيد جميع معاملاته بعيداً عن شبهة الربا، واستثماراته بعيدة عن كل النشاطات المحرمة شرعاً. وقد شجع نجاح البنك مؤسسيه والمستثمرين فيه على تأسيس شركة تمويل إسلامية في العام 1987 تحت مسمى «بيت التمويل الأمريكي - لا ربا»، وتعتبر هذه الشركة أول شركة تمويل إسلامية تعلن صراحة بأن جميع معاملاتها متطابقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولها مجلس ومستشارون إسلاميون، وقسم تدقيق إسلامي. لتليها بعد ذلك عدة بنوك وشركات مالية متعددة النشاطات سواء تقدم منتجات تمويلية أو استثمارية إسلامية، نذكر منها على سبيل الذكر:

1- شركة (Guidance) من الشركات الحديثة نسبياً في مجال الاستثمار الإسلامي في أمريكا، حيث بدأت نشاطها في ولاية (Virginia) عام 2002م، وتقوم بالاستثمار في توفير البيوت للراغبين في ثلاث عشرة ولاية أمريكية، ولا تمارس أي نشاط تجاري آخر.

2- بنك (Devon) في (شيكاغو)، لديه من الخبرة ما يقارب سبعون سنة في خدمة زبائنه كبنك تقليدي، أغلب مساهميته من اليهود، ادخل خدمة التمويل الإسلامي حديثاً، حيث بدأ في تقديم خدمات تمويل شراء البيوت بما يتفق مع الشريعة الإسلامية في جوان 2003 في أكثر من 30 ولاية.

3- الشركة المتحدة للاستشارات الاستثمارية (AAAI) Allied Asset Advisors, Inc هي إحدى فروع مؤسسة الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية المعروفة اختصاراً (NAIT)، بدأت الشركة عملها عام 2000م، ومقرها في ولاية

(الينوي)، تقوم باستثمار أموال المساهمين في سوق الأوراق المالية وذلك بشراء وبيع أسهم الشركات والاستفادة من فرق الأسعار، وتقدّم لعملائها خدمة التوفير والاستثمار لصالحهم لغايات تعليم الأبناء وتملّك البيوت وتوفير مبلغ ملائم عند سنّ التقاعد، مؤكدة التزامها بالضوابط الشرعية التي وضعتها لجنة الرقابة الشرعية فيها، من عدم ضمان الربح وعدم الاتجار بالخرمات كالخمر والملاهي الليلية والبنوك الربوية وغيرها.

عموماً يمكن أن نقول أن سوق أمريكا، سوق واعد في مجال الصيرفة الإسلامية بحيث أن هناك أكثر من 35 مؤسسة مالية تقدم خدمات مالية مطابقة للشرعية الإسلامية في جميع المجالات المالية، سواء كانت منتجات تمويلية أو استثمارية، وهذا العدد في تزايد مستمر.

المطلب الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في الصيرفة الإسلامية: بعد التطرق لواقع الصيرفة الإسلامية في أهم دول

العالم، يمكن القول أن الجزائر مازالت في الصفوف الأخيرة في هذا المجال، ويعزى هذا التأخر عن المستوى المرجو في عدة أسباب و ظروف تضافرت لتكون عقبة أمام تطور هذه الصناعة، يمكن الوقوف على أهم جوانبها فيما يلي:

1- حسب استطلاع للرأي أجراه معهد غالوب الأمريكي على موقعه الإلكتروني يوم 2013/12/30 أن نصف الجزائريين يفضلون التمويل الإسلامي، بينما هناك 3% فقط من يعتمدون باستمرار إلى استعمال خدمات مصرفية إسلامية، كل ذلك راجع إلى نقص الوعي بهذه الصناعة من جهة، ومحدوديتها على المستوى الوطني من جهة أخرى، إذ تقدر حصة الأصول المالية الإسلامية في السوق المصري 3% فقط، و1% من حيث عدد البنوك الناشطة في الجزائر، وهي نسبة ضعيفة جداً إذا ما قورنت بالبلدان المجاورة .

2- أشارت النتائج الأولية لتقرير مؤشر تطور قطاع الصيرفة الإسلامية الصادر عن مؤسسة "تومسون رويترز" بأن هناك أكثر من 533 مؤسسة تعليمية توفر دورات أو تمنح شهادات في التمويل الإسلامي في العالم. وقد كشف التقرير احتلال دولة الإمارات العربية المتحدة للمرتبة الثالثة عالمياً في تطور قطاع الصيرفة الإسلامية، حيث تضم 31 مؤسسة تقدم دروس تعليمية للصيرفة الإسلامية، إلى جانب تسع جامعات تقدم شهادات ذات صلة (33). أما الجزائر فلأسف ما زالت بعيدة كل البعد عن ثقافة التكوين والتعليم في هذا المجال، يستثنى أول تكوين في مجال التأمين التكافلي خصت به جامعة سطيف تمثل في أول ماستير مهني يتضمن تكوين مزدوج في مجالي التأمين التجاري والتكافلي، وذلك بالشراكة مع شركتي تأمين جزائريتين، شركة سلامة للتأمينات والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين. ضف إلى ذلك أن الكلية توفر عرضي تكوين في الطور الثالث، دكتوراه مالية واقتصاد إسلامي، ودكتوراه تأمينات، مالية وبنوك. فما المانع يا ترى في تعميم التجربة على مستوى كامل جامعات الجزائر؟

3- إن البنوك الإسلامية في الجزائر تواجه إشكالية في التعامل مع البنك المركزي الجزائري، إذ من المعلوم أنه توجد ثلاثة نماذج من البيئات التي تعمل بها البنوك الإسلامية في العالم من الناحية القانونية وهي:

- أ - نموذج نظام مصرفي إسلامي كامل: وهي حالة إيران، باكستان، والسودان.
- ب - نموذج نظام ذي قوانين خاصة لمراقبة أعمال البنوك الإسلامية: مثل ماليزيا، الإمارات، تركيا، الكويت، اليمن، ولبنان.

ج - نموذج نظام تخضع فيه البنوك الإسلامية للقوانين المنظمة للبنوك التقليدية: وهي حالة بقية البلدان الإسلامية والعربية.

الجزائر تأخذ النموذج الأخير لإدارة بنوكها الإسلامية حيث إن قانون النقد والقرض رقم 10 - 90 وتعديلاته، ينظم النقد والائتمان لعمليات جميع البنوك العاملة في الدولة، وذلك رغم الاختلاف في طبيعة العمل بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية الأخرى، وهذا ما يعيق نشاط هذه الصناعة الجديدة.

4- حسب العديد من الخبراء، أن القانون التجاري بصيغته الحالية يمثل العقبة الرئيسية أمام تطوير صناعة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، داعين الحكومة إلى المضي قدما نحو تعديل القانون التجاري من أجل تمكين البنوك التي تعمل وفق قواعد الشريعة بالجزائر من طرح منتجات مالية لتمويل الاقتصاد على غرار **الصكوك** التي تعرف نموا قياسيا حتى في الدول الغربية. فالصكوك الإسلامية تعتبر من أهم مصادر التمويل اليوم في ألمانيا وبريطانيا وحتى في فرنسا، تُعرض في أهم الأسواق المالية العالمية، والجزائر مازالت مترددة في تبني هذا المنتج .

الخاتمة:

في الأخير، بعد هذا الطرح المتواضع يمكن استخلاص مجموعة من النتائج وطرح مجموعة من التوصيات نختصرها كالآتي:

أولاً: أرضية الجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية خصبة وواعدة لاستقطاب عدة بنوك أخرى تعمل وفقا للشريعة الإسلامية، لاسيما بعد النجاح التي حققته هذه الصناعة في العالم الإسلامي وغير الإسلامي. فعلى الجزائر استغلال فرصتها في هذا المجال، والحد من العراقيل البروقراطية التي تعيق دخول مؤسسات أخرى لاسيما الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية حتى تتمكن من الاستفادة من خبرتها الواسعة في الميدان.

ثانياً: التشريع من بين التحديات والعقبات التي تواجه مستقبل الصيرفة الإسلامية في الجزائر. فعدم التمييز بين ما هو تقليدي وما هو إسلامي يعيق تطور هذه الصناعة ويحد من نشاطاتها. فعلى السلطات الجزائرية إعادة النظر في القوانين التي تحكم النشاط المصرفي، إما بأسلمة هذا النظام، وهذا غير مطروح حالياً نظراً لصغر حجمها مقارنة مع نظيرتها التقليدية، وإما من خلال سن قوانين خاصة بها، وهذا الأقرب إلى الواقع، على غرار ما فعلته بلدان أخرى رائدة في هذا المجال مثل ماليزيا والكويت، فتكون بذلك ازدواجية في القوانين المصرفية.

ثالثاً: التكوين و التعليم في مجال الصيرفة الإسلامية شبه منعدم في الجزائر وهذا يشكل عائق كبير أمام تطور و تأطير هذه الصناعة. فعلى الدولة استدراك هذا المشكل والعمل على إدراج هذا النموذج في برامج التعليم العالي، على غرار دول غير إسلامية مثل بريطانيا، حيث تعتبر جامعاتها الرائدة عالمياً في تدريس الصيرفة الإسلامية حيث يبلغ عددها 55 جامعة.

رابعاً: أمام شح المعاملات المالية الإسلامية بحكم وجود بنكين وحيدين، يمكن الاعتماد على البنوك التقليدية من خلال فتح شبابيك إسلامية خاصة بالمعاملات الشرعية، فتكون بذلك قفزة نوعية لانتشار هذه الصناعة ومحاوله

تعميمها عبر التراب الوطني، فتكون بذلك إن شاء الله حجرة أساس لمشروع أسلمة النظام المصرفي بأكمله، والقضاء النهائي على النظام الربوي.

خامسا: الإبداع في مجال الصيرفة الإسلامية لقي استحسان الجميع على الصعيدين الإسلامي وغير الإسلامي بحكم التطور الهائل والمستمر في تقنيات العمل المصرفي، لاسيما الصكوك الإسلامية. هذا المنتج الذي ذاع صيته عبر أقطار العالم، واعترفت بناجته في القضاء على شح السيولة معظم المنظمات العالمية على غرار صندوق النقد الدولي، والجزائر لم تحرك ساكنا بعد في تبنيه. فرما حان الوقت الآن قبل أي وقت آخر لتسهيل إدراجه ضمن السوق المالي الجزائري، والاستفادة من مزاياه في مجال البنى التحتية والنقل وغيرها من المشاريع التي سبقنا إليها غيرنا.

سادسا: للمحافظة على لباس الشرعية الإسلامية في المعاملات المصرفية، و المحافظة على سيورة الصيرفة الإسلامية ومصداقيتها يجب الاعتماد على إطارات مؤهلة ومختصة في المجال الاقتصادي والمالي والشرعي، وتدعيمها بدورات تكوينية داخل وخارج البلد، لصقل هذه الصناعة ومحاوله تكييفها مع واقع السوق العالمي للصيرفة الإسلامية. دون ألا ننسى أهمية الندوات والمؤتمرات الوطنية، والدولية خاصة، لتحديث معالم الصيرفة الإسلامية و ترشيدها نحو الأحسن والأفضل إن شاء الله.

الهوامش:

- 1- د. خالد أمين عبد الله، د. حسين سعيد سعيان "العمليات المصرفية الإسلامية، الطرق المحاسبية الحديثة" دار النشر وائل الطبعة 2008 ص 31 بتصرف.
- 2- أ. شعاشعة لخضر " الجوانب القانونية لتأسيس البنوك الإسلامية" مجلة الباحث عدد 5 / 2007 بتصرف، ص 167
- 3- محمد المرزوق " اقتصاديون: تطوير المصرفية الإسلامية رهن بإنشاء "هيئة شرعية عليا" على الجريدة الالكترونية الشرق عدد 655 بالموقع الالكتروني: <http://www.alsharq.net.sa/2013/09/19/947713>
- 4- البنك الإسلامي للتنمية على الموقع الالكتروني: <http://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 5- مقال للدكتور سمير رمضان الشيخ بعنوان "المصرفية الإسلامية... الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية" على الموقع الالكتروني: <http://kenanaonline.com/users/Al-Resalah/posts/404748>
- 6- مقال للدكتور سمير رمضان الشيخ على الموقع الالكتروني: <http://kenanaonline.com/users/Al-Resalah/posts/404751>
- 7- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الموقع الالكتروني: <http://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 8- المبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي على الموقع الرسمي للبركة: <http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=323>
- 9- د. محمود عبد الكريم احمد ارشيد "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع-الأردن الطبعة الثانية 2007 ص 14 بتصرف
- 10- النهي عن كسب المال بطرق غير مشروعة بعدم الدخول في معاملات أو عقود تحتوي الأمور التالية :
* الجهالة: وهي عيب يعتري شروط الصحة في المعاملات والعقود وما يتعارف عليه في الأصول والمبادئ الاجتماعية والمهنية.
* الغرر: وهو تعريض المرء نفسه أو ماله إلى الخطر أو الهلاك من غير أن يعرف. * الإسراف: وهو مجاوزة الحد المتعارف عليه في إنفاق المال، كالإنفاق في غير اعتدال، أو وضع المال في غير موضعه. التعسف: وهو استخدام الحق أو المال على نحو يضر بصاحبه أو بالغير. * السحت: وهو كل مال اكتسب أو حصل عليه بطرق غير شرعية، فهو حرام شرعا ويدخل فيه خيانة الأمانة والتلاعب بالحقوق والربا وتعاطي العقود المحرمة. * الغبن: وهو النقص والخداع في المعاملات وهو محرم شرعا.
- 11- د. شهاب احمد سعيد العززي "إدارة البنوك الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2012 ص 31 بتصرف
- 12- د. شهاب احمد سعيد العززي "إدارة البنوك الإسلامية" مرجع سابق ص 29-30 بتصرف

- 13- أطروحة دكتورا ل د. شوقي بوقربة "الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة" جامعة فرحات عباس سطيف سنة 2010-2011 ص 26 بتصرف
- 14- بحث ل الأستاذ شرياق رفيق مقدم إلى مؤتمر "الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي" المنظم بقسم الإقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك /إربد /الأردن، يومي 12 و 13 نوفمبر 2013 بتصرف.
- 15- د. الطاهر لطرش "تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون -الجزائر، الطبعة الثانية 2003 ص 178،179،183،195،199،203 بتصرف
- 16- مقال على جريدة السلام بعنوان: بنك البركة ينال جائزة أول مصرف إسلامي بالجزائر على الموقع الإلكتروني :
<http://essalamonline.com/ara/permalink/17191.html#ixzz2nZnlM5MD>
- 17- بنك البركة على موقعه الرسمي:
http://www.albaraka-bank.com/fr/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28
- 18- اتحاد المصارف العربية: "البركة المصرف الإسلامي الرائد في الجزائر" عدد 383 أكتوبر 2012 على الموقع الإلكتروني :
<http://www.uabonline.org/magazine/383-alBarakaAlgerie.pdf>
- 19- التقرير السنوي 2012 لبنك البركة على الموقع الإلكتروني:
http://www.albaraka.com/ar/media/pdf/AnnualReports/ABG_AnnualReport_Arabic_2012.pdf
- 20- محمد هشام القاسمي الحسني: ورقة بحث بعنوان تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي "مقترحة لليوم الدراسي حول التمويل الإسلامي يوم 2010/12/9 بتصرف
- 21- جهاد المحسن "مصرف السلام الجزائري.. تجربة مميزة في تمويل الإسكان" على موقع الاقتصادية
http://www.aleqt.com/2011/03/01/article_511805.html
- 22- بيت التمويل الكويتي على الموقع الإلكتروني <http://ar.wikipedia.org/wiki>
- 23- جريدة اخبار الخليج الصادرة يوم 2013/03/14 عدد 12774، وأسبوعية النبا الصادرة يوم 2014/02/12 عدد 292 بتصرف على الموقعين الإلكترونيين: <http://www.alnabanews.com/node/8561>، <http://www.akhbar-alkhaleej.com/12774/article/13170.htm>
- 24- يظم النظام المالي الإسلامي النظام المصرفي الإسلامي و التأمين الإسلامي أو التكافل وسوق راس المال الإسلامي.
- 25- بحث من إعداد الباحث زاهر الدين محمد الماليزي بعنوان "تجربة ماليزيا في التنسيق بين المؤسسات المالية الداعمة للمصرفية الإسلامية" مقدم لمؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول 05/31 و 06/3 2009 بتصرف
- 26- ذهب ماليزيا في مجال الصيرفة الإسلامية إلى فتح شبائيك إسلامية في بنوك تقليدية وميزت لباس الأعوان بلونين: الأخضر للمعاملات الإسلامية الحلال، والأحمر للمعاملات التقليدية القائمة على الربا، وكل ذلك من أجل التحسيس بالوازع الديني، والعمل على أسلمة النظام المصرفي الماليزي بالتدريج.
- 27- عبد الله المدني: "ظاهرة البنوك الإسلامية تحتاج آسيا" على الموقع الرئيسي لمؤسسة الحوار المتعدد، العدد 2015 بتاريخ 2007/8/22، الموقع الإلكتروني: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=106616>
- 28- فؤاد بنعلي "البنوك الإسلامية في أوروبا، واقع والآفاق على الموقع الإلكتروني <http://nador.nadorcity.com> بتصرف
- 29- بحث ل محمد ختاوي "البنوك الإسلامية ودورها في الإقتصاد العالمي" على الموقع الإلكتروني لمؤسسة النور:
<http://www.alnoor.se/article.asp?id=177631#sthash.LSinxYpJ.dpbs> بتصرف
- 30- فؤاد بنعلي "البنوك الإسلامية في أوروبا الواقع والآفاق" مرجع سابق بتصرف.
- 31- حوار ل عبد الرحمن عمار مع مدير بنك كوفيت ترك على الموقع الإلكتروني:
<http://www.dw.de/7/a-1594879> -النظام-البنكي-الإسلامي-من-ماليزيا-إلى-ألمانيا

32- بحث ل د.معن خالد القضاة عضو اللجنة الدائمة للإفتاء في مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا بعنوان: شركات التمويل الإسلامي العاملة على الساحة الأمريكية، مقال للسيد محمد مصباح النعيمي الرئيس التنفيذي لمجموعة موارد للتمويل بعنوان : "تاريخ التمويل الإسلامي في الو.م.أ" على الموقع الإلكتروني: <http://www.ecorim.net/index.php/2011-04-02-16-58-53/487-2011-11-26-08-27-15> بتصرف.

33- مجلة اتحاد المصارف العربية العدد رقم 398 يناير 2014 ، ص 61

المراجع:

الكتب و المجلات:

- 1- د. خالد امين عبد الله، د.حسين سعيد سعيغان "العمليات المصرفية الإسلامية، الطرق المحاسبية الحديثة" دار النشر وائل الطبعة 2008 .
- 2- شعاشعية لخصر " الجوانب القانونية لتأسيس البنوك الإسلامية" مجلة الباحث عدد 5 / 2007 .
- 3- د. محمود عبد الكريم احمد ارشيد "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع-الأردن الطبعة الثانية 2007.
- 4- د. شهاب احمد سعيد العززي "إدارة البنوك الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 2012.
- 5- د. الطاهر لطرش "تقنيات البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون -الجزائر، الطبعة الثانية 2003 .
- 6- مجلة اتحاد المصارف العربية العدد رقم 398 يناير 2014.

الاطروحات والمداخلات:

- 1- أطروحة دكتورا ل د. شوقي بورقية "الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية ،دراسة تطبيقية مقارنة" جامعة فرحات عباس سطيف سنة 2010-2011.
- 2- بحث ل الأستاذ شرياق رفيق مقدم إلى مؤتمر "الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي " المنظم بقسم الإقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك /إربد /الأردن، يومي 12 و 13 نوفمبر 2013 .
- 3- محمد هشام القاسمي الحسني: ورقة بحث بعنوان تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي "مقترحة لليوم الدراسي حول التمويل الإسلامي يوم 2010/12/9 .
- 4- بحث من إعداد الباحث زاهر الدين محمد الماليزي بعنوان "تجربة ماليزيا في التنسيق بين المؤسسات المالية الداعمة للمصرفية الإسلامية" مقدم لمؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول 05/31 و 2009/06/3.

المواقع الالكترونية:

- | | |
|--|---|
| 1- http://www.alsharq.net . | 10- http://www.ahewar.org |
| 2- http://ar.wikipedia.org | 11- http://nador.nadorcity.com |
| 3- http://kenanaonline.com | 12- http://www.alnoor.se |
| 4- http://kenanaonline.com | 13- http://www.dw.de |
| 5- http://www.albaraka.com/ | 14- http://www.ecorim.net |
| 6- http://essalamonline.com | |
| 7- http://www.uabonline.org | |
| 8- http://www.aleqt.com | |
| 9- http://www.alnabanews.com | |